

دستور الكويت

١٢



٢٧٢

State of Kuwait
National Assembly

دولة الكويت
مجلس الأمة

إدارة التوثيق والمعلومات	
١٢	الفصل التشريعي
٣	دور الانعقاد
٣٧٣	رقم الوثيقة

المحترم

الرقم :
التاريخ : ٢٠٠٧ - ٦ - ٢

السيد / رئيس مجلس الأمة

تحية طيبة .. وبعد ..

نقدم نحن الموقعين أدناه بالاقتراح بقانون في شأن إجراءات منح سمات الدخول إلى الكويت لمواطني الدول الأجنبية .

مع خالص التحية ،

مقدمو الاقتراح

أحمد حاجي لاري

محمد خليفة الخليفة

د. فيصل علي المسلم

أحمد عبدالعزيز السعدون

عدنان سيد عبدالصمد

حال إلى مجلسهadow
المتربي والقاومي
برلمان

١٤ / ٢ / ٢٠٠٧



اقترام بقانون في شأن إجراءات منم سمات الدخول إلى الكويت لمواطني الدول الأجنبية

- بعد الإطلاع على الدستور ،

- وعلى المرسوم رقم ١٧ لسنة ١٩٥٩ في شأن إقامة الأجانب والقوانيين المعدلة له .

- وافق مجلس الأمة على القانون الآتي نصه وقد صدقنا عليه وأصدرناه
(مادة أولى)

يعامل مواطنو الدول الأجنبية عند طلبهم الحصول على سمات دخول إلى الكويت المعاملة ذاتها التي يعامل بها المواطن الكويتي عند طلبه الحصول على سمة دخول إلى هذه الدول .

ويصدر مجلس الوزراء قراراً بالإجراءات المفروضة على مواطني كل دولة من هذه الدول مماثلة للإجراءات التي تفرضها هذه الدول على المواطن الكويتي ، مثل أخذ البصمات وغيرها .

(مادة ثانية)

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء كل فيما يخصه تنفيذ هذا القانون ،
ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

أمير الكويت

صباح الأحمد الجابر الصباح



**مذكرة ايضاحية
للاقتراح بقانون
في شأن إجراءات منم سمات دخول
إلى الكويت لمواطني الدول الأجنبية**

لقد فرضت بعض الدول الأجنبية وخاصة بعد أحداث الحادي عشر من سبتمبر ٢٠٠١ إجراءات مشددة على مواطني بعض الدول قبل منحهم سمات دخول لدولها ، ومن ذلك مثلاً أخذ بصمات هؤلاء المواطنين وغير ذلك من إجراءات .

ولما كانت مثل هذه الإجراءات من أعمال السيادة لكل دولة ، وكانت بعض الدول الأجنبية قد فرضت على مواطني دولة الكويت مثل هذه الإجراءات ومنها أخذ البصمات وغيرها قبل منحهم سمات دخول إلى تلك الدول ، وكان من المناسب أن تقوم دولة الكويت بمعاملة مواطني تلك الدول بالمثل فقد أعد هذا الاقتراح بقانون متضمناً النص على معاملة مواطني الدول الأجنبية عند طلبهم الحصول على سمات دخول إلى الكويت المعاملة ذاتها التي يعامل بها المواطن الكويتي عند طلبه الحصول على سمة دخول إلى هذه الدول .

كما نص أيضاً على أن يصدر مجلس الوزراء قراراً بالإجراءات المفروضة على مواطني كل دولة من هذه الدول مماثلة للإجراءات التي تفرضها هذه الدول على المواطن الكويتي مثل أخذ البصمات وغيرها .

ونص الاقتراح بقانون في مادته الثانية على أن يعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .